Distr.
GENERAL

A/37/700
13 December 1982
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

الدورة السابعة والثلاثون
البند ١٢٥ من جدول الاعمال

تقرير لجنة القانون الدولي عن اعمال دورتها الرابعة والثلاثين

تقرير اللجنة السادسة

المقرر : الآنسة سلوى جبريل البربرى (السودان)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية في جلستها العامة ٤ المعقودة في ٢٤ ايلول/سبتمبر ١٩٨٢ ، بناء على توصية المكتب ، ان تدرج في جدول اعمال الدورة السابعة والثلاثين البند المعنون " تقرير لجنة القانون الدولي عن اعمال دورتها الرابعة والثلاثين " ، وأن تحيله الى اللجنة السادسة .

٢ - ونظرت اللجنة السادسة في هذا البند في جلساتها من ٣٧ الى ٥٢ وفي جلستها ٦٣ ، المعقودة في الفترة من ٤ الى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر وفي ٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ . وتبين المحاضر الموجزة لهذه الجلسات (انظر A/C.6/37/SR.37-52 و 63) الآراء التي اعرب عنها الممثلون الذين اشتركوا في المناقشة حول البند .

٣ - وفي الجلسة ٣٧ المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ، قام السيد بول رويتر رئيس لجنة القانون الدولي في دورتها الرابعة والثلاثين بتقديم تقرير لجنته عن اعمالها في تلك الدورة (١) . وكان معروضا على اللجنة ايضا مذكرة من الامين العام (A/37/402) ، اعدت عملا بمقرر اتخذته لجنة القانون الدولي في دورتها التاسعة والعشرين ، تضمنت ما اعتمدته اللجنة مؤقتا حتى الآن من نص مشروع المواد بشأن المواضيع التي هي قيد النظر . كما كان معروضا عليها مذكرة من الامانة العامة (A/C.6/37/L.12) تتضمن نص المقرر ١٩٨٢/١٧ الذى اتخذته لجنة التنسيق الادارى والمعنون " المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية أو بين المنظمات الدولية " . وفي الجلسة ٤٦ المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ، القى رئيس لجنة القانون الدولي بيانا قبيل انتهاء المناقشة حول البند .

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٠ (A/37/10) .

Digitized by UN Library

ثانيا - النظر في المقترحات

الف - مشروع القرار A/C.6/37/L.27

٤ - في الجلسة ٦٣ المعقودة في ٦ كانون الاول /ديسمبر ، قدم ممثل الارجنتين مشروع قرار معنونا " تقرير لجنة القانون الدولي " (A/C.6/37/L.27) اشتركت في تقديمه كل من الارجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، اكوادور ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اوروغواى ، ايطاليا ، البرازيل ، تايلند ، الجزائر ، جزر البهاما ، رومانيا ، زائير ، شيلي ، الفلبين ، فنزويلا ، قبرص ، كندا ، كولومبيا ، مدغشقر ، مصر ، المكسيك ، النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان والتي انضمت اليها فيما بعد بلغاريا وبنما وتركيا وسيراليون والعراق ونيجيريا .

٥ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت (انظر الفقرة ٩ من مشروع القرار الاول) .

باء - مشروع القرار A/C.6/37/L.28

٦ - وفي الجلسة ٦٣ المعقودة في ٦ كانون الاول /ديسمبر ، قدم ممثل العراق مشروع قرار معنونا " اتفاقية لقانون المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية او بين المنظمات الدولية (A/C.6/37/L.28) اشتركت في تقديمه كل من الارجنتين ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، البرازيل ، الجزائر ، زائير ، العراق ، غانا ، فرنسا ، الفلبين ، قطر ، كينيا ، مصر ، النمسا ، اليمن والتي انضم اليها فيما بعد الاردن واسبانيا وبلجيكا وتايلند والجماهيرية العربية الليبية وسيراليون والكويت والنيجر ونيجيريا ويوغوسلافيا واليونان .

٧ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بتوافق الآراء (انظر الفقرة ٩ ، مشروع القرار الثاني) .

٨ - وأدلى ممثل الولايات المتحدة الامريكية ببيان توضيحا لموقفه ازاء مقررات اللجنة .

ثالثا - توصيات اللجنة السادسة

٩ - توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروعي القرارين التاليين :

../..

Digitized by UNOG Library

مشروع القرار الأول

تقرير لجنة القانون الدولي

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة القانون الدولي عن اعمال دورتها الرابعة والثلاثين (٢) ،

واذ تؤكد ضرورة التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه لجعله وسيلة انجع لتحقيق المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الامم المتحدة وفي اعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة (٣) ، ولاضفاء مزيد من الاهمية على دوره في العلاقات بين الدول ،

واذ تسلّم بأهمية احالة المسائل القانونية ومسائل الصياغة الى اللجنة السادسة ، بما في ذلك المواضيع التي قد تقدم الى لجنة القانون الدولي ، وبأهمية تمكين اللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي من زيادة اسهامها بدرجة اكبر في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ،

واذ ترحب بوضع اهداف وأولويات عامة لتوجيه الدراسة التي تقوم بها لجنة القانون الدولي للمواضيع الواردة في برنامج عملها اثناء فترة ولاية اعضاء اللجنة المنتخبين خلال الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة ،

واذ تشير الى الحاجة الى ان تبقى قيد الاستعراض مواضيع القانون الدولي التي قد تكون ، بالنظر الى ما يبديه المجتمع الدولي المعاصر من اهتمام جديد او متجدد بها ، ملائمة للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ومن ثم قد تدرج في برنامج العمل المقبل للجنة القانون الدولي ،

١ - تحيط علما بتقرير لجنة القانون الدولي عن اعمال دورتها الرابعة والثلاثين ؛

٢ - تعرب عن تقديرها للجنة القانون الدولي لما انجزته من اعمال في تلك الدورة وخاصة لاكمالها القراءة النهائية لمشروع المواد بشأن قانون المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية او بين المنظمات الدولية ؛

٣ - توصي لجنة القانون الدولي بأن تواصل ، آخذة في الاعتبار تعليقات الحكومات سواء المقدمة خطيا او المعرب عنها شفويا في مناقشات الجمعية العامة ، اعمالها الرامية الى اعداد مشاريع بشأن جميع المواضيع في برنامجها الحالي ؛

٤ - تعرب عن ارتياحها لما خلصت اليه لجنة القانون الدولي من نتائج ولما ابدته من عزم بشأن اجراءاتها ووسائل عملها ، حسبما ينعكس في الفقرات من ٢٦٦ الى ٢٧٠ من تقريرها ؛

---

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٠ (A/37/10) .

(٣) القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥) ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

٥ - تؤكد من جديد مقرراتها السابقة المتعلقة بالدور المتزايد لشعبة التدوين بادارة الشؤون القانونية بالامانة العامة وتوافق على النتائج التي توصلت اليها لجنة القانون الدولي فيما يتعلق بمحاضرها الموجزة وتطبيق حد الاثنتين والثلاثين صفحة على وثائقها ، وكذلك على الطلب الذي تقدمت به لجنة القانون الدولي في الفقرة ٢٧٢ من تقريرها ؛

٦ - تناشد الحكومات ، وحسب الاقتضاء ، المنظمات الدولية ان تستجيب بأكمل وأسرع صورة ممكنة لطلبات لجنة القانون الدولي بتقديم تعليقات وملاحظات على ما تعده من مشاريع مواد واستبيانات وبتزويدها بمواد عن المواضيع المدرجة في برنامج عملها ؛

٧ - تؤكد من جديد رغبتها في ان تواصل لجنة القانون الدولي تعزيز تعاونها مع الهيئات القانونية الحكومية الدولية التي يعتبر عملها ذا اهمية للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ؛

٨ - تعرب عن رغبتها في ان يستمر عقد حلقات دراسية اثناء انعقاد دورات لجنة القانون الدولي وفي ان تتاح لعدد متزايد من المشتركين من البلدان النامية فرصة حضور تلك الحلقات ؛

٩ - ترجو من الامين العام ان يوافي لجنة القانون الدولي ، للعلم ، بمحاضر المناقشة التي دارت حول تقرير اللجنة في الدورة السابعة والثلاثين للجمعية العامة ، وأن يعد ويوزع موجزا لمواضيع المناقشة .

مشروع القرار الثاني

اتفاقية لقانون المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية او بين المنظمات الدولية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى انه بعد النظر في توصية اعتمدها مؤتمر الامم المتحدة لقانون المعاهدات ، المعقود في فيينا في عامي ١٩٦٨ و ١٩٦٩ ، اوصت الجمعية العامة بمقتضى قرارها ٢٥٠١ (د-٢٤) المؤرخ في ١٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٦٩ بأن تعمد لجنة القانون الدولي ، بالتشاور مع المنظمات الدولية الرئيسية ، ووفقا لما تستنسبه في ضوء ما درجت عليه من ممارسة ، الى دراسة مسألة المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية او بين منظمتين دوليتين او اكثر ، باعتبارها مسألة هامة ،

واذ تلاحظ انه عملا بقرار الجمعية العامة ٣٦/١١٤ المؤرخ في ١٠ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨١ ، اكملت لجنة القانون الدولي في دورتها الرابعة والثلاثين القراءة الثانية لمشروع المواد المتعلق بالمسألة المذكورة ، واضعة في اعتبارها التعليقات المقدمة كتابيا من الحكومات والمنظمات الدولية الرئيسية وكذلك الآراء التي ابديت في مناقشات الجمعية العامة ،

Digitized by UNOG Library

واذ تلاحظ انه ، كما يرد في الفقرة ٥٧ من تقرير لجنة القانون الدولي عن اعمال دورتها الرابعة والثلاثين ، قررت اللجنة ان توصي الجمعية العامة بالدعوة الى عقد مؤتمر لدراسة مشروع المواد الذى اعدته اللجنة بشأن قانون المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية او بين المنظمات الدولية ولابرام اتفاقية بهذا الشأن ،

واذ تشير الى اعتماد اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات في ٢٣ ايار/مايو ١٩٦٩ ، واتفاقية فيينا بشأن تمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية ذات الطابع العالمي في ١٤ آذار/مارس ١٩٧٥ ، واتفاقية فيينا بشأن خلافة الدول في المعاهدات في ٢٣ آب/اغسطس ١٩٧٨ ،

واذ تضع في اعتبارها الفقرة ١ (آ) من المادة ١٣ من ميثاق الامم المتحدة التي تقضي بأن تشرع الجمعية العامة في اجراء دراسات واتخاذ توصيات بقصد تشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ،

واذ تؤمن بأن النجاح في تدوين قواعد القانون الدولي التي تحكم المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية او بين المنظمات الدولية وفي التطوير التدريجي لهذه القواعد ، من شأنه ان يسهم في تطوير العلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول ، بصرف النظر عن اختلاف نظمها الدستورية والاجتماعية ، وأن يساعد في تعزيز وتنفيذ المقاصد والمبادئ الواردة في المادتين ١ و ٢ من الميثاق ،

١ - تعرب عن تقديرها للجنة القانون الدولي لما قامت به من عمل قيم بشأن قانون المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية او بين المنظمات الدولية وعن تقديرها للمقرر الخاص لهذا الموضوع لما اسهم به في هذا العمل ؛

٢ - تدعو الدول الى ان تقدم ، في موعد لا يتجاوز ١ تموز/يوليه ١٩٨٣ ، تعليقاتها وملاحظاتها الكتابية على المشروع النهائي الذى اعدته لجنة القانون الدولي لمواد قانون المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية او بين المنظمات الدولية وكذلك على المسألة المشار اليها في الفقرة ٦٠ من تقرير اللجنة عن اعمال دورتها الرابعة والثلاثين ؛

٣ - تدعو ايضا المنظمات الحكومية الدولية الرئيسية الى ان تقدم خلال الفترة نفسها تعليقاتها وملاحظاتها الكتابية على هذا الموضوع ؛

٤ - ترجو من الامين العام ان يعمم هذه التعليقات تيسيرا لمناقشة الموضوع في الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العامة ؛

٥ - تقرر ان يتم ابرام اتفاقية دولية على اساس مشروع المواد الذى اعتمدته لجنة القانون الدولي ؛

٦ - تحيط علما بتوصية لجنة القانون الدولي بشأن هذا الموضوع وتوافق على ان تتخذ في دورتها العادية القادمة قرارا حول المحفل المناسب لاعتماد الاتفاقية في ضوء التعليقات التي ترد وفقا لهذا القرار ؛

٧ - تقرر ان تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين بندا بعنوان " اتفاقية لقانون المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية او بين المنظمات الدولية " .

Digitized by UNOG Library